

أبجد العلوم الوشي المرقوم في بيان أحوال العلوم

- وأعماله الظاهرة مبينة في الشرع المطهر وهي عشرة .
- أولها : أن تكون النفقة حلالا .
- ثانيها : أن لا يعاون أعداء الله بتسليم المكوس إلى العمال الظلمة المترصدين في الطرق ويتلطف في حيلة الخلاص .
- ثالثها : التوسع في الزاد وطيبة النفس بالإنفاق .
- رابعها : ترك الرفث والفسوق والجدال .
- خامسها : الركوب أو المشي إن قدر وله بكل خطوة حسنة .
- سادسها : الاجتناب عن المحامل فإنه من زي المترفين .
- سابعها : عدم الميل إلى التفاخر والتكاثر بل يكون أشعث أغبر .
- ثامنها : الرفق بالهدي فلا يحمله ما لا يطيق .
- تاسعها : التقرب بإراقة دم وإن لم يكن واجبا عليه